

الشرح الأول للقائد البرهانية للشيخ ابن عثيمين 11

محمد بن صالح العثيمين

طيب هل هناك دليل من القرآن الله سبحانه وتعالى انه من يخاطب يخاطب نوحا يقول انه اي ابنه كافر ليس من اهلك فنفي ان يكون من اهله فدل ذلك على انه لا صلة بينهما - [00:00:00](#)

فيه ايضا تعليل محمد الكافرة عدو عدو للمسلمين تورث العدو عدو الله نقول بين الكافر والمسلم غاية العداوة فكيف تورث العدو من من عدوه سواء مسلم ولا كافر كافر عدو للمسلم والمسلم عدو للكافر - [00:00:18](#)

واضح يا جماعة طيب ما تقول الاخ في يهودي ونصراني هل يتوارثان ليش هذا يهودي وهذا الصان فان قال قائل الكفر كله ملة واحدة الجواب ان نقول ملة واحدة في مقابلة - [00:00:45](#)

الاسلام واما في مقابلة بعضها بعضا فاليهود يهود والنصارى نصارى. طيب هل يرث كهداية الله هل يرث الاشعري السلفي بعض الفروع فيها ما استفدنا جابوب الا تضحك يا شيخ يا ريت ولا لا؟ يا ريت. يا ريت؟ ايه - [00:01:10](#)

ايه لان كل كلا منهما مسلم. طيب اليرث الحنبلي والشافعي؟ ها من باب اولي اي طيب صحيح لان الملة واحدة الملة واحدة طيب هل يستثنى من ذلك شيء نعمة فيصل - [00:01:43](#)

وبالعكس في دين الاسلام تمام طيب اه هل الاستثناء صحيح باعتبار الولاء عمر ليس بصحيح لماذا لان لانه مبني على حديث ضعيف ويمنعه ايضا النظر الصحيح وهو انه اذا منع اختلاف الدين التوارث في النسب وهو اقوى من الولاء - [00:02:13](#)

فلا ان يمنعه في الولاء من ذهب من باب اولي. طيب يا سامي الثانية نعم يورث تريبا لهم طيب الصحيح انه لا يكفي يعني حديث اسامة ها طيب ما الجواب على قوله ان تريب له الاسلام - [00:02:54](#)

نقول يمكن طيب ولانه اذا اعطيناه صار على حساب حساب الورثة الآخرين وهذا ظلم لهم طيب اه ذكرنا ايظا ان شيخ الاسلام رحمه الله استثنى مسألتين اخريين او ثلاث مسائل ايضا - [00:03:15](#)

ثالثا ماذا كتبت لكم؟ نعم بسم الله الرحمن الرحيم خل نشوف لانه بيرجع لبيت المال لا من هذي لسا مجهزة نعم احمد المرتد قال ان المرتد اذا مات يرثه قريبه - [00:03:41](#)

المسلم واحتج بفعل الصحابة رضي الله عنهم هذي واحدة النفاق الاختلاف في الاسلام مصلحة النفاق يستثني ايضا المنافق قال انه يرث ويورث مع ان المنافق مخالف للمسلم والثالثة ثالثة نعم ان المسلم يرث من قريب الذمة والعكس - [00:04:08](#)

ولكن كل هذه الاستثناءات الخمسة اثنتان على المذهب وثلاثة عند شيخ الاسلام كلها ضعيفة لان حديث اسامة عام وهو في الصحيحين الثالث ان ان الذمي اذا مات يرثه قريبه المسلم - [00:04:34](#)

ولا عكس يقول الدليل لان المسلمين ينصرون الذميين ولهاذم يجب منعه منع الازي عنه طيب تعالى مو دليل الاولي يقول لان الرسول كان يوارث المنافقين مع مع اقاربهم المسلمين لكن نحن جوابنا على هذا انهم لم يظهروا نفاقهم - [00:04:57](#)

بل هم يتقون ويقولون انهم مسلمون واما من علم نفاقه فكيف يرث باب اركان الارث يقول اركان جمع ركن والركن في اللغة جانب الشيء الاقوى جانب الشيء الاقوى ومنه قيل لزواية البناء قيل لها - [00:05:19](#)

ركن لان اقوى جانب في البناء هو ايش الزاوية لان الزاوية يسند بعضها لعدم اما في في الاصطلاح فالركن ما تتركب منه الماهية الركن ما تتركب منه الماهية يعني ماهية الشيء - [00:05:42](#)

لها عزة تتركب منها فالصلاة مثلا تتكون من قيام وركوع وسجود وقعود فالقيام والركوع والسجود والقعود ما هي اركان هي ماهية

الصلاة فهي الاركان قروض الوضوء تغسل الوجه واليدين ومسح الرأس وغسل الرجلين - [00:06:07](#)

نسميها نسميها مرورا وفي نفس الوقت نسميها ايضا ايش؟ اركاننا تسميها اركان كما تتركب منه الماهية فهو الاركان طيب الميراث

اركانه قال المؤلف وارث مورث موروث اركانه قوله ووارث وارث خبر مقدم - [00:06:37](#)

واركان مبتدئ مؤخر يعني واركانه وارث ومورث وموروثه لكن حذف حرف العطف لضرورة الشعر لانه لا يمكن ان يوجد توريث بدون

هذه الاركان الوارث من لا الحي والمورث الميت والموروث - [00:07:07](#)

التركة التركة. طيب لو لو لم يوجد وارث لو مات انسان وليس له وارث هل يثبت الارث لا لو وجد مورث لكن بدون وارث او هي

المسألة لو وجد وارث بدون مورث - [00:07:38](#)

يعني ابني عم لم يمت احد منهما لا يرتاح احدهما الاخر وجد وارث وموروث لكن الموروث وجد وارث المورث لكن المورث لم يترك

شيئا ها ما يمكن ارسل اذا فالارث يتكون من ثلاثة اشياء - [00:08:00](#)

الوارث والمورث والموروث هذه اركانها اما شروطه الشروط جمع شرط والشرط في اللغة العلامة ومنه قول الله تعالى فهل ينظرون الا

الساعة ان تأتيهم بغتة فقد جاء اشراطها اي علاماتها - [00:08:20](#)

واما في الاصطلاح فالشرط ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده الوجود وسمي شرطا لانه علامة على صحة المشروط فهذا

وجه الموافقة للمعنى اللغوي لانه علامة على صحة - [00:08:44](#)

المشروط فهو اذا ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده الوجود. طيب مثال ذلك الوضوء شرط لصحة الصلاة يلزم من عدمه

عدم صحة الصلاة ولا يلزم من وجوده - [00:09:07](#)

وجود الصلاة لو توضأ الانسان ما وجبت عليه الصلاة حتى يدخل وقتها لو صلى بدون وضوء وهو قادر عليه ها لم تصح الميراث له

شروط لا يتم الا بها - [00:09:29](#)

له شروط لا يتم الا بها فاذا وجدت اسباب الارث قلنا نعم الان وجد السبب هل انت في المعنى قالوا نعم انت في المانع تقي علينا ثالث

ما هو الشروط - [00:09:45](#)

هل وجدت شروط قالوا نعم قلنا الان وجدت الاسباب والشروط وانتفت الموانع فيلزم وجود المشروط طيب الشروط استمع لها قال

وهي تحقق وجود الوارث تحقق وجود الوارث وجوده متى - [00:10:03](#)

بعد موت المورث الدليل اذا على ذلك قوله تعالى ولكم نصف ما ترك ازواجه يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين وان كان

رجل يورث كلاله او امرأة وله اخ او اخت - [00:10:29](#)

فلكل واحد منهم السجود اللام للتملك ولا يملك الا من كان موجودة لان المعدوم لا يملك معجون لا يملك طيب قال المؤلف تحقق

وجود الوارث وينبغي ان يقال او الحاقه - [00:10:50](#)

في الاحياء الموجودين يعني قد قد لا قد لا يكون حيا ولكنه يلحق في الاحياء كأن يموت ميت عن حمل يرثه قبل ان تنفخ به الروح

فالحمل موجود لكن الحياة - [00:11:17](#)

ها لم تكن الا انه ملحق ملحق بمن في الاحياء ملحق بالاحياء فيرث اذا استهل صارخا ورث وان كان حين موت مورثه لم تنفخ فيه

الروح طيب الشرط الثاني موت المورث - [00:11:44](#)

يعني يشترط يشترط موت المورث يعني ان يموت المورث فان كان حيا ولو على اخر رفق ها فانه لا لا يرث قريبه منه لا يرد قريبه

منه وقد يكون الانسان على اخر رفق فيموت قريبه قبله - [00:12:07](#)

لهذا نقول لابد من تحقق موت ليش؟ المورث من تحط موت المورث وبماذا نتحقق موت المورث نتحققه بواحد من الامور الثلاثة اما

بالمشاهدة بان نشاهد هذا المورث سقط ميتا او بالاستفاضة - [00:12:33](#)

بان يستفيض لدينا ان فلانا مات او بشهادة عدلين يشهدان بانه مات مثل ان يكون هذان الرجلان رفيقين له في السفر فيموت للسفر

ويشهدان على ذلك ولم يشتهر لانه رجل مغمور عند الناس ما له يعني قيمة حتى يبعث يؤذي - [00:13:02](#)

يعلم لكن معه رجلان عدلان شهد بموته نقول الان تحققنا ايش موته بالاستفاضة بان السفيض بين الناس انه مات كان يعلن اخبار موته
بالصحف مثلا او يستفيض لدى الناس بانه مات - [00:13:28](#)

وغالب ما نشهد عليه بالموت هو الاستفاضة يؤتى بالجنازة من هذي قال هذا فلان ابن فلان تشهد ان فلان بن فلان ها تشهد عن طريق
الاستفاضة لكن لا تشهد انه فلان بن فلان عن طريق المعاينة - [00:13:49](#)

لانه يجوز ان يكون غيرة يجوز ان يكون نبع نخلة كل ما يجوز ها يمكن يمكن كما قيل عن ناس معينين اهل قرية اخذوا نبع نخلة
ولفوا عليه لفائف وغطوه بالعباءة - [00:14:11](#)

خرجوا به الى المقبرة ما ادري عاد جابوه للمسجد يصلون عليه ولا لا المهم انهم خرجوا به الى المسجد الى المقبرة فجعل من يراهم
من اللي مات؟ من اللي مات - [00:14:38](#)

قالوا هذا الصدق مات وسدفته لان الكذب شاع في قريتهم فقالوا اذا وجد اذا وجد الوارث وهو الكذب ها مات المورث وهو
الصدق تقول ان شهادتنا على على الجنائز بانهم فلان وفلان انما يكون - [00:14:53](#)

بالاستفاضة بلا بالمعاينة اذا وجود الوارد شرط ويتحقق وجود الوارث بماذا اه موت نعم موت المورث نتكلم الان موت المورث
يتحقق لواحد من المؤمنين ثلاثة المشاهدة والاستفاضة وشهادة رجلين - [00:15:18](#)